

إشعار رقم AV-2016-185

(نسخة الإشعار المعتمد عليها هي النسخة الصادرة باللغة الفرنسية)

تحيين الحجم الأدنى لكتلة قيمة منقولة

الحدث

- موضوع الإشعار

مراجعة الحجم الأدنى لكتلة القيمة "شركة إستغلال الموانئ - مرسى المغرب"

- مرجعية

بناء على مقتضيات الظهير الشريف الصادر بمثابة قانون رقم 1-93-211 ، في تاريخ 21 شتنبر 1993 المعدل والمتمم بقانون رقم 34-96 ، 29-00 ، 52-01 و 45-06 و المتعلق ببورصة القيم و خاصة المواد 4, 7 مكرر و 19 المثلث بناء على مقتضيات النظام العام لبورصة الدار البيضاء المصادق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1268-08 الصادر بتاريخ 7 يوليوز 2008 المعدل والمتمم بقرار وزير الإقتصاد والمالية رقم 10-1156 الصادر بتاريخ 7 أبريل 2010 و رقم 14-30 الصادر بتاريخ 6 يناير 2014 و رقم 16-1955 بتاريخ 4 يوليوز 2016 خاصة المادة 3.7.8 .
و بناء على مقتضيات الإشعار رقم 16/140 المتعلق بأساليب احتساب الحجم الأدنى للكتل
تقرر مايلي

- المادة 1

الحد الأدنى للكتل الخاص بالقيمة "شركة إستغلال الموانئ - مرسى المغرب" هو "933.300" سهم.

- المادة 2

هذا الإشعار يدخل حيز التنفيذ ابتداء من 26/10/2016